مسائل الإيمان

قول: (أحبك في الله)

السؤال**: ما حكم أن أقول لرجل: (أحبك في الله)؟**

**الجواب:** جاء في الحديث عنه -عليه الصلاة والسلام- أنَّ من أحب رجلًا في الله أنه يخبره بذلك، وهذا من الإخبار لمن يُحب في الله، فامتثالًا للحديث يقول: (أُحبك في الله)، ويقول المقول له: (أَحبك الله الذي أحببتنا فيه)، هذا من رجل لرجل وامرأة لامرأة حيث تنتفي التهمة، أما إذا وُجدت التهمة والفتنة كأن تقوله شابة لرجل أو شاب لامرأة وما أشبه ذلك فإن مثل هذا يُتَّقى؛ لخشية وقوع الفتنة، كما أنه لا يُسلَّم على المرأة الشابة، والشابة لا تُسلِّم على الرجال؛ خشيةً من هذه التهمة وهذه الفتنة، وإلا فالأصل أن النصوص عامة للرجال والنساء لكن درء المفاسد مُقدَّم على جلب المصالح.

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والأربعون، 13/9/1432هـ**